

الى السيد وزير التربية الوطنية والتعليم الأولي والرياضة المحترم

تحت اشراف السيد رئيس مجلس النواب المحترم

الموضوع : سؤال كتابي

حرمان الأستاذة بهيجة اجدبية من التعويضات العائلية

السلام عليكم و رحمة الله وبركاته, و بعد.

توصلت برسالة من السيدة اجدبية بهيجة أرملة أستاذة الثانوي التأهيلي رت 1987407 إعدادية النهضة جماعة ولاد السلامة إقليم القنيطرة، مفادها أنه بعد وفاة زوجها المسجل بالصندوق الوطني للضمان الاجتماعي لم تعد تستفيد من التعويضات العائلية للصندوق المذكور، وأن الجهة التي يتوجب عليها أداء هذه التعويضات هي الهيئة المشغلة تطبيقا للمادة 8 من المرسوم رقم 2 82 667 للأرملة وفي هذه الحالة هي أكاديمية التعليم لجهة الرباط سلا القنيطرة، إلا أنه بالرغم من مراسلة هذه الأخيرة فهي لازالت تمتنع عن أداء مستحقات التعويضات العائلية للأستاذة جدبية، في خرق واضح للمقتضيات التنظيمية المذكورة أعلاه. لذا أسألكم السيد الوزير المحترم،
-ما هي الإجراءات التي ستتخذونها لفتح تحقيق في الموضوع؟
-ما هي الإجراءات التي ستتخذونها لإنصاف الأستاذة جدبية وأطفالها بتمكينها من حقها في التعويضات العائلية طبقا للتشريع الجاري به العمل؟

وتفضلوا بقبول فائق التقدير و الاحترام

الامضاء

مصطفى ابراهيمي